

## مرسوم سلطاني

رقم ٢٠٢٥/٨٧

### بإنشاء المنطقة الاقتصادية الخاصة في محافظة الظاهرة

سلطان عمان

نحن هيثم بن طارق

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة،  
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٠/١٠٥ بإنشاء الهيئة العامة للمناطق الاقتصادية الخاصة  
والمناطق الحرة وتحديد اختصاصاتها،  
وعلى قانون المناطق الاقتصادية الخاصة والمناطق الحرة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٥/٣٨،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

### رسمنا بما هو آت

#### المادة الأولى

تنشأ منطقة اقتصادية خاصة في ولاية عبري في محافظة الظاهرة تسمى " المنطقة الاقتصادية  
الخاصة في محافظة الظاهرة" على مساحة الأرض المحددة وفقا للمخطط المرفق.

#### المادة الثانية

يتولى مجلس إدارة الهيئة العامة للمناطق الاقتصادية الخاصة والمناطق الحرة تعيين  
من يقوم بإدارة وتشغيل وتطوير المنطقة الاقتصادية الخاصة في محافظة الظاهرة.

#### المادة الثالثة

تمنح المشروعات المقامة في المنطقة الاقتصادية الخاصة في محافظة الظاهرة الحوافز  
والمزايا والتسهيلات المنصوص عليها في قانون المناطق الاقتصادية الخاصة والمناطق الحرة  
المشار إليه.

#### المادة الرابعة

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدر في: ١٥ من ربيع الآخر سنة ١٤٤٧ هـ

الموافق: ٨ من أكتوبر سنة ٢٠٢٥ م

هيثم بن طارق

سلطان عمان

